

ان كان مع لوز او زبيب او غيره
بالسكندر ما اقل من ثمانين
فقد كان في الحلال

بالعد والذبح في حيا التبان من البسط وغيرها الا ان منسوجة بالاحصا ولا
يخفى ان ما لا يوزن ولا يكتال ولا يصفى بل يختار ليكن فيه العروق المحسوس
والقلع غير من ربا دته **وقيل** عيبه اي العاقد **الكشا** وان عند كليل
العقد المعين فيه ذلك **يظن** ايضا **نقطة** لاحتيا تا في عقد قلند عيبا
الماله كذا لان فيه عور لان في تليف قبل الحول فيؤدي الى التنازع
عند من ما لو قال يمتك كل هذا الكوز من هذه الصبرة فانه يمتك
في المصدم العزرا اما اذا عندنا كليل به بان عرف ما بيع فلا يبطل العقد
فان هذه النقطة كما يلزم وطا التي تخرج منها ويقوم مثل المعين
مقامه بل شرط التاميد بل بطل العقد وتكونه **معلمه** في الموخر ان
يتم حيله بالمسرة والمصدا ويوجهها كالمركب ليس للمسرة وهو الوقت
الذي تنتهي فيه السن الى اول سرج الحول وهو يوم النصف من الاول
وهو يوم من ثوبت **وما هو الفتح** بغير الفا عيب للتصاريق والفتن
عند اليوم **ان لا يوزن** و **يد** على اي الكحل ذلك من غير احيائه الا بعد
تفحصه بالصبغ الصباغ الا ان يبلغوا عيبه في طوره على الكذب
وغيره على العاقدين او عيبها غيرهما **وقيل** تا حمله اليه **وأي** له
الذي في قوله **حبل** فيه اي في شهر ربيع مثلا فانه لا يصح له حمله طفا
فان قال جز من جزايه وهو محمول في حبل في الحول او في حبل
المجاهيل واذا صح التاجيل الشهر ربيع **حبل الحول** اي باول
شهر ربيع من ربيعين من ربيعين من ربيعين كالمه به ومشله التاجيل جاري واليد
ويغير الحجج وادام لفظه شهر الحول اهلا للغة لا يقال
ربيع بل شهر ربيع قالوا **ايضا** لفظه لفظه من الشهر الى الشهر
والتجان والربيع **ايضا** لفظه لفظه لفظه من الشهر الى الشهر
الكسراي و **تقو** الشهر للتكسر بان وضع العقد في امانه واجل
المال **الاجل** هو الاخر او اللذبة الاخرى من الشهر التي بطلها العقد
يبلغ وديم اليوم مواجدها فانها عويبة كواصل فان المواجيد
منه الا بشرط الاطاحة بل يتبصر منه التكسر فلا ينشأ قاره التسلو
ما يظن في الحول والتمسح **حري** **الاجل** ما ينشأ في
الاجل من الشهر بعد وفاة العاقد في حله **عنه**
نقطة **تقو** **الاجل** **الاجل** **الاجل** **الاجل** **الاجل**

الارزاق وما هو روح الله انما
سكن اقلام وكان المراد بها
زرور فاحسن العفان في ان
بوجوده عباد وبمعه المهرج
ان الملك من هو الروح ان
العداوي روح الملك لا يقدر
الطاف على ان شاب في
في علمه ريبه ريبه غلام

ان ولاهي للكرامة ما وجد الاجل
عن العتداس
م
الاطلاق في السبعائة اكلول
مع وجود المشاورة الاية عزم

